



الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة
قرار اللجنة الشعبية العامة
واقم (57) لسنة 1378 و.ر. (2010 مسيحي)
بتشكيل لجنة إدارة جهاز الإمداد الطبي

اللجنة الشعبية العامة:

- بعد الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1375 و.ر. بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية والنجان الشعبية ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (106) لسنة 1973 مسيحي. بإصدار القانون الصحي.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (121) لسنة 1377 و.ر. بإنشاء جهاز الإمداد الطبي وتقرير بعض الأحكام .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (169) لسنة 1377 و.ر. بتعديل حكم في قرارها رقم (121) لسنة 1377 و.ر. بإنشاء جهاز الإمداد الطبي وتقرير بعض الأحكام .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (467) لسنة 1377 و.ر. بتسمية أمين لجنة إدارة جهاز الإمداد الطبي .
- وبناءً على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للصحة والبيئة بكتابه رقم (2096) المؤرخ في 1378/02/04 و.ر. .
- وعلى ما قرره اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي الثالث لسنة 1378 و.ر. .

"قـود"

المادة (1)

تشكل لجنة إدارة جهاز الإمداد الطبي على النحو الآتي :-

- | | |
|--------------------------------------|----------|
| أ. الأخ/ د. عبدالرزاق الطاهر التيسر | رئيساً . |
| ب. الأخ/ د. صبري الطاهر الفريسيك | عضواً . |
| ج. الأخ/ د. صالح عبد الحفيظ الأوجلني | عضواً . |
| د. الأخ/ د. رائد علي المعجبوب | عضواً . |
| هـ. الأخ/ ضو مصباح التومسي | عضواً . |

المادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يتعارض مع أحكامه المختصة بتنفيذه .

